المادة ٨ ـ يثبت عدد ساعات العمل الاضافي يوميا بشهادة الرئيس المباشر للموظف في اثنـاء العمل الاضافي على النموذج المقرر الخاص الذي يوضع لهذه الغاية ، على ان يصدق من الوزير ويوافق عليه وزير المالية ويجرى صرف الاجور بمقتضى مستند دفع مرفق بالنموذج المذكور .

المادة ٩ ـ اذا اقتنع الوزير او وكيل الوزارة او مدير الدائرة بتهاون الموظف في القيام بالعمل الاضافي فيجوز له ان يقرر حرمان الموظف من اجور ساعات العمل الاضافي عن اية مدة او مدد يراها مناسبة او تخفيض اجرة ساعات العمل الاضافي عن تلك المدة الى النسبة المئوية التي يراها مناسبة .

المادة ١٠ ـ لايجوز منح اجور عن الاعمال الاضافية . ـ

أ ـ للموظفين الذين يستوفون اجورا عن الاعمال الاضافية من اجل تنفيذ المشاريع الانمائية للدولة بموجب نظام اجور الاعمال الاضافية لموظفي الدولة رقم ٧٨ لسنة ٦٥ ء

ب ـ للموظفين الذين يستوفون علاوات فنية او علاوات اختصاص او اية علاوات اخرى من اى نوع كانت باستثناء علاوة غلاء المعيشة العائلية وعلاوات بدل اقتناء السيارات الخاصة .

ج ـ للموظفين الذين يستوفون اجورا عن الاعمال الاضافية بموجب انظمة خاصة .

د ـ للموظفين المشمولين باحكام نظام علاوات الميدان الموحد لموظفي الدولة .

١٩٦٧/٢/١

محمد بن طلال

وزير الاشغال العامة ووزير الانشاء والتعمير	وزير العدلية	وزير الداخلية	رئيس الوزراء ووزير الدفاع ووزير الخارجية بالوكالة
عبد القادر الصالح	**سمعان داود**	**وصفي ميرزا**	**وصفي التل**
وزير الشؤون الاجتماعية والعمل	وزير الصحة	وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية	وزير التربية والتعليم ووزير النقل
ذوقان الهنداوي	**صالح برقان**	**قاسم الريماوي**	**عبد الوهاب المجالي**
وزير الزراعة	وزير الاعلام	وزير المالية	وزير الاقتصاد الوطني ووزير المواصلات / برق وبريد
اسماعيل حجازي	**عبد الحميد شرف**	**سعيد الدجاني**	**حاتم الزعبي**

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت ٢ ذي القعدة سنة ١٣٨٦هـ . الموافق ١١ شباط سنة ١٩٦٧م . العدد ١٩٨٤

الفهرس

مطبعة الجيش العربي

تسمية المصانع

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تسمية شركة صناعة الحديد بـ (مصانع الحسين للحديد) .

الأوسمة

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الاشخاص المذكورين في ادناه بالاوسمة المبينة مقابل اسمائهم : —

السيد يوسف المبيضين	وسام النهضة من الدرجة الثالثة
السيد ربحي مصطفى	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة
السيد صدقي الجعبري	وسام الاستقلال من الدرجة الثانية
الدكتور محمد رجب ابو حنك	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة
الدكتور عبد الحي شاور	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة
الدكتور غالب الزير	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة

٢ — صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد فؤاد الانصاري بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير العدليـة السيد سمعان داود أعمال وزارتي الاقتصاد الوطني والمواصلات بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد حاتم الزعبي وزير الاقتصاد الوطني والمواصلات بمهمة رسمية خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : —

١ — تعيين الدكتور سهيل حلمي الكايد بوظيفة طبيب في الدرجة الخامسة وبراتب السنة الثالثة منها اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٢ — تعيين الدكتور فايز حمدان محمد الرواشدة بوظيفة طبيب في الدرجـة الخامسة وبراتب السنة الثالثة منها اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٣ — تعيين السيد زهير يوسف ابراهيم عنانه بوظيفة مهندس في ادنى مربوط الدرجة الخامسة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٤ — نقل مدير دائرة ضريبة الدخل السيد جمال الحسن الى وظيفة مستشار حقوقي ومحامي الخزينة الشاغرة في ملاك وزارة المالية بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من تاريخ ٢٢/١/٦٧ .

٥ — تعيين القاضي السيد عيسى طماش بوظيفة مدير دائرة ضريبة الدخل وترفيعه الى الدرجة الاولى (أ) وذلك بنقله من ملاك وزارة العدلية اعتباراً من ٢٢/١/٦٧ .
وذلك بالاستناد الى المادة (٦٧/ب) من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ .

٦ — قبول استقالة كل من : —
السيد طلال حكمت من خدمة الحكومة اعتباراً من ١/١/١٩٦٧ .
المهندس السيد عوني المصري من خدمة الحكومة اعتباراً من ١/١/١٩٦٧ على ان لا تعفيه الاستقالة هذه من الالتزامات المترتبة عليه في حالة وجودها .
المهندس السيد صلاح عواد حماد من خدمة الحكومة اعتباراً من ١١/١/١٩٦٧ .
المهندس السيد خالد محمد طاهر عمرو من خدمة الحكومة اعتباراً من ٧/١/١٩٦٧ على ان لا يعفى مـن الالتزامات المترتبة عليه في حالة وجودها .
المعلمة السيدة سعاد طاهر مسمار من خدمة الحكومة اعتباراً من ٢٤/١٢/١٩٦٦ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : —

١ — تمديد خدمات كاتب محكمة بداية نابلس السيد يوسف منصور لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من بلوغه الستين من عمره بتاريخ ١٤/١/١٩٦٧ وذلك بالاستناد الى المادة ١٢/ب من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

٢ — الغاء قراره رقم (٦٩) تاريخ ١/١/١٩٦٧ باحالة السيد عيسى عطاالله على التقاعد من تاريخ ١٦/١/١٩٦٧ والموافقة على احالة المذكور على التقاعد من تاريخ ٣١/٣/١٩٦٧ وذلك بالاستناد الى المادة (١٥) مـن قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

٣ — احالة السيد محمد نور جانبولاط على التقاعد اعتباراً من ١/٢/١٩٦٧ لاكمالـه اربعين سنة خدمة مقبول للتقاعد وذلك بالاستناد الى المادة (١٢ أ) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

المحاكم الدينية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٨٠٤) تاريخ ١٩٦٦/١١/١٩ المتضمن تعيين الاب جبرائيل سالم رئيس المحكمة البدائية الكنسية لطائفة الروم الكاثوليك في القدس رئيساً ثانياً للمحكمة الإستئنافية الكنسية في حالة غياب الرئيس الاول الاب نقولا نصر الله .

وكالات الموظفين

قام مساعد محافظ نابلس بالوكالة السيد حمدي خلف باعمال المحافظ طيلة مدة غياب المحافظ السيد نايف الحديد في الأجازة وذلك من تاريخ ١٩٦٦/١١/١٥ حتى تاريخ ١٩٦٦/١٢/١٦ .

لجان التقاعد

نظراً لغياب السيد نادر السعودي بمهمة رسمية اعتباراً من تاريخ ١٩٦٦/١٢/١٢ ، قرر معالي وزير المالية استناداً لاحكام قانوني التقاعد المدني والعسكري لسنة ١٩٥٩ بأن يتبلغ المفتش العام السيد محمد علي السعيد قرارات لجنتي التقاعد المدنية والعسكرية مدة غياب السيد السعودي .

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٦١) تاريخ ١٩٦٧/١/٢١ المتضمن ما يلي :

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد محمد عوض الله محمد خليل وولده ابراهيم .

السيد احميدان عبد الجواد حسين ابو عوض .

السيد عبد النور مخائيل هندياه .

السيد جدعان سليمان نعيمش .

السيد عوني اسحق احمد عجور .

السيد عصام جمال صنع الله .

الآنسة مريم موسى صالح ماضي وشقيقتها صافيه .

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح السيد روحي اديب جرار واولاده فكري ، فكريه ، فواز ، فاروق . الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائهم من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٧) تاريخ ١٩٦٧/١/١٨ المتضمن مايلي : –

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد هاني خرالبموس جهشان

السيد امين خليل زيدان

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهما مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح السيد ديمتري اكونوميلس الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات.

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) تاريخ ١٩٦٧/١/٨ المتضمن منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من . –

١ – الدكتور صموئيل تادرس اقلاديوس

٢ – السيد صالح محمد عزت الملقي

بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائهما من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٧/١/٢١ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد عبد الله سليم سعيد الحسن بمقتضى البند الأول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

اعـلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة للعاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم ٢٨٣ حي ٨ المحطة مع ما عليها من منشاءات ملك السيدة اسعاف اديب ابو الشعر بغية دمج ما مساحته (٨١) مترا مربعا منها في سعة الشارع العام والباقي جزء غير صالح للبناء بسبب الاستملاك كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه للغاية رقم ١٥/١٧٨٤ تاريخ ١٩٦٦/١٢/٣١ المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر.

١٩٦٧/١/٢٤

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساطلب الى مجلس الوزراء العالي اصدار قرار باستملاك المساحات المبينة مقاديرها ادناه من القطع المبينة ازاءها من اراضي صويلح استملاكا مطلقاً بقصد اقامة بناء مدرسة للاناث مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رقم القطعة	رقم الحوض	المساحة المراد استملاكها	اسم صاحب الملك
٢٤٠	٦	١١٣٤٥	الحاج احمد مراد
٢٣٩	٦	٤٣٢	السيدة يسرى فهيم
٢٣٨	٦	٣٩٧	السيدة فاطمة فهيم
جزء من ١٢٨	٦	٢٤٠	ورثة سيد علي اسماعيل
« « ١٢٧	٦	٢٤٠	سيد محمد اسماعيل

رئيس بلدية صويلح

موسى بينو

اعلان

تعلن سلطة المصادر الطبيعية بمقتضى المادة (٣) فقرة (١) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ بانها ستتقدم بعد انقضاء بخمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم بموجب المادة (٤) (أ) والمادة (١٢) من القانون المذكور باستملاك كامل قطعة الارض المبينة ادناه والمباني او المنشأت المقامة عليها استملاكا مطلقا مع الحيازة الفورية لمنفعة مشروع مياه جنوبي عمان واعتبار ذلك مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

اسم صاحب الملك	رقم القطعة	رقم الحوض	القسم المنوي استملاكه
جودت شعشاعة واسبيرو حداد	٢٣٦	٣٣ المدينة حي (١٢) جبل النظيف	كامل الارض والمنشاءات المقامة عليها

قرار استيلاء رقم (١٦)

صادر بمقتضى المادة (٤ – ب) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم ١١ لسنة لسنة ١٩٦٥ المعدل

بناء على تنسيب المدير العام للمؤسسة الاقليمية الاردنية بكتابه رقم م ر/١١/٥/١٥٠ تاريخ ١٩٦٧/١/١٨ اقرر استنادا لاحكام المادة (٤ – ب) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ المعدل الحيازة الفورية والاستيلاء على مساحة قطعة الارض المبينة اوصافها ادناه كما وردت بكتاب عطوفة مدير

الاراضي والمساحة رقم ٢٤٠٨/٦٤١/١٧ تاريخ ١٩٦٧/١/١ وكما هي مثبتة على الخرائط الكادسترائية الاصلية العائدة لدائرة الاراضي والمساحة لاضافتها الى قناة الزور الشرقي لاغراض مشاريع المؤسسة مع ما عليها من ابنية واشجار وتحسينات اخرى ومزروعات موسمية مع حقوق المياه العائدة اليها على ان يتم تقدير قيمتها من قبل لجنة تقدير الاراضي بالحالة التي هي عليه وان تمتنع دائرة التسجيل عن اجراء معاملات البيع والتأجير والمزارعة واية معاملات تسجيل اخرى عليها وعلى ان يجري تسجيل المساحة المستولى عليها باسم المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده بعد انتهاء عملية التقدير والدفع .

القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	مساحة كامل القطعة		المساحة المستولى عليها		حصص المياه المستولى عليها
				متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	حصة
غور داميا والشقاق	المفصل القبلي الثاني	٢٧	١٠	٥٤٣	٢٤١	٧٦٩	٥	٦

١٩٦٧/١/٢١

رئيس المؤسسة الاقليمية الاردنية المفوض

احمد الطراونة

قرار استلاء رقم (١٧)

صادر بمقتضى المادة (٤ – ب) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم (١١) لسنة ١٩٦٥ المعدل

بناء على تنسيب المدير العام للمؤسسة الاقليمية الاردنية بكتابه رقم م ر/١١/٥/١٤٩ تاريخ ١٩٦٧/١/١٨ اقرر استنادا لاحكام المادة (٤ – ب) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم (١١) لسنة ١٩٦٥ المعدل الحيازة الفورية والاستيلاء على مساحات قطع الاراضي المبينة اوصافها ادناه كما وردت بكتاب عطوفة مدير الاراضي والمساحة رقم ٢٤٠٧/٦٤١/١٧ تاريخ ١٩٦٧/١/١ وكما هي مثبتة على الخرائط الكادسترائية الاصلية العائدة لدائرة الاراضي والمساحة لاضافتها الى قناة زور الزرقاء لاغراض مشاريع المؤسسة مع ما عليها من ابنية واشجار وتحسينات اخرى ومزروعات موسمية مع حقوق المياه المدرجة حذاء كل قطعة منها على ان يتم تقدير قيمتها من قبل لجنة تقدير الاراضي بالحالة التي هي عليه وان تمتنع دائرة التسجيل المختصة عن اجراء معاملات البيع والتأجير والمزارعة واية معاملات تسجيل اخرى عليها وعلى ان يجري تسجيل المساحات المستولى عليها باسم المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده بعد انتهاء عملية التقدير والدفع .

القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	مساحة كامل القطعة		المساحة المستولى عليها		حصص المياه المستولى عليها
				متر	دونم	متر	دونم	حصة
غور داميا والشقاق	المفصل الشمالي الثالث	٢٥	٦	٦٣١	٨	٢٧٦	٠	—
			٧	٧٥٦	٨	٢٨٨	٣	٣
			١٠	١٣٠	٣١	٦٢٥	٢	—
			١١	٤١	٨	٤٥٧	١	—

١٩٦٧/١/٢١

رئيس المؤسسة الاقليمية الاردنية المفوض

احمد الطراونة

قرار تخلي عن الاستيلاء رقم (٤)

صادر بمقتضى المادة (٤ـ هـ) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم (١١) لسنة ١٩٦٥ المعدل

بناء على تنسيب المدير العام للمؤسسة الاقليمية الاردنية بكتابة رقم م ر/١١/٥/١٥١ تاريخ ١٩٦٧/١/١٨ اقرر استناداً لاحكام المادة (٤ـ هـ) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم (١١) لسنة ١٩٦٥ المعدل التخلي عن الاستيلاء عن مساحات قطع الاراضي المثبتة اوصافها ادناه مع حقوق المياه المدرجة حذاء كل قطعة منها والتي سبق ان استولى عليها بقرار الاستيلاء رقم (١) تاريخ ١٩٦٦/٧/٦ المنشور في العدد (١٩٣٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٦/٧/٢٥ .

القريـة	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	مساحة كامل القطعة دونم	مساحة كامل القطعة متر مربع	المساحة المتخلى عنها دونم	المساحة المتخلى عنها متر مربع	حصص المياه المتخلى عنها ساعة	حصص المياه المتخلى عنها دقيقة
مزرعة المخيبة	النخل	٢	١	٢	٢٦٩	٢	٢٦٩	١	٢٠
الفوقـا			٢	٢	٠٠٥	٢	٠٠٥	١	٢٠
			٣	٥	٥٦٠	٥	٥٦٠	٣	٢٠
			٤		٨٧١	٣	٨٧١	١	٥٠
			٥	١١	١٤٦	١١	١٤٦	٤	٠٠
			٧	٣	٣١٧	٣	٣١٧	١	٣٠
			٨	١	٥١٣	١	٥١٣	١	٣٠
			٩	٢	٥٦	٢	٠٥٦	١	٠٠
			١٠	٣	٠١٤	٣	٠١٤	١	٢٠
			١١	٥	١٤٤	٥	١٤٤	٢	٤٠
			١٣	٣	٢٩٠	٣	٢٩٠	١	٢٠
			١٤	١	٤٥١	١	٤٥١	١	٠٠
			١٥	١	٥١٣	١	٥١٣	١	٠٠
			١٦	١	٣٨٧	١	٣٨٧	١	٠٠
			١٧	٢	١٥٦	٢	١٥٦	١	٠٠
			١٨	١	٢٩٩	١	٢٩٩	١	٤٠
			١٩	١	١٣٥	١	١٣٥	٠	٤٠
			٢٠	٠	٧٥٦	٠	٧٥٦	٠	٤٠
			٢١	١	١٢٢	١	١٢٢	٠	٤٠
			٢٢	١	٤٠٠	١	٤٠٠	[illegible]	٤٠
—			٢٣	٨	٧١٣	٨	٧١٣	٣	٤٠
—			٢٤	١	١٧٢	١	١٧٢	٢	٠٠
—			٢٥	١	٥٢٥	١	٥٢٥	٢	٠٠
			٢٦	١	٣٢٣	١	٣٢٣	١	٣٠
			٢٧	١	٢٨٦	١	٢٨٦	١	٣٠

القريـة	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	مساحة كامل القطعة دونم	مساحة كامل القطعة متر مربع	المساحة المتخلى عنها دونم	المساحة المتخلى عنها متر مربع	حصص المياه المتخلى عنها ساعة	حصص المياه المتخلى عنها دقيقة
مزرعة المخيبة	النخل	٢	٢٨	٠	٥٠٤	٠	٥٠٤	٠	٠٠
الفوقا			٢٩	٣	٦٧٠	٣	٦٧٠	٤	٠٠
			٣٠	١	٩٢٨	١	٩٢٨	٢	٥٠
			٣١	٣	٥٩٣	٣	٥٩٣	٢	٥٠
			٣٢	٢	٢٥٧	٢	٢٥٧	٢	٥٥
			٣٣	٦	٠٤٠	٦	٠٤٠	٢	٤٠
			٣٤	٤	٣٤٩	٤	٣٤٩	٣	٠٠
			٣٥	٣	٥٨١	٣	٥٨١	٣	٠٠
			٣٦	٢	١٣٠	٢	١٣٠	[illegible]	[illegible]
			٣٧	١	٢١٠	١	٢١٠	٢	٢٠
			٣٨	٣	٠٣٨	٣	٠٣٨	٤	٠٠
			٣٩	١	٨٦٦	١	٨٦٦	٥	٠٠
			٤٠	١	٧٦٥	١	٧٦٥	٤	٠٠
			٤١	١	٣٥٠	١	٣٥٠	٥	٠٠
			٤٢	١	٩٠٤	١	٩٠٤	٤	٠٠
			٤٣	٢	١١٨	٢	١١٨	٥	٠٠
			٤٤	٢	٤٢١	٢	٤٢١	٣	٠٠
			٤٥	٦	٠١٤	٦	٠١٤	٢	٤٠
			٤٦	٠	٦١٧	٠	٦١٧	١	٠٠
			٤٧	٦	٢٠٣	٦	٢٠٣	٧	٠٠
			٤٩	٤	٦١٥	٤	٦١٥	٦	٠٠
			٥٠	٢	٢٠٧	٢	٢٠٧	٧	٠٠
			٥١	٦	٦٥٧	٦	٦٥٧	٤	٠٠
			٥٢	١	٧٧٧	١	٧٧٧	٤	٠٠
			٥٤	٠	٥٠٤	٠	٥٠٤	٠	٠٠
			٥٥	٢	٧٢٨	٢	٧٢٨	١	٠٠
			٥٦	٢	٣٣٦	٢	٣٣٦	١	٠٠
			٥٧	[illegible]	٦١٦	[illegible]	٦١٦	١	٢٠
			٥٨	٢	٩٢٦	٢	٩٢٦	٤	٤٠
			٢	٤٨٨	٠١٦	٢٨٦	٠٩٣	٠	٠٠
مارطه		٥	٢	٣٢١	٧٩٢	٢٨١	٤٨٠	٠	[illegible]
شمـوش		١٣	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
الشرقـي			١	٥٦	٨٨٠	١٢٠	٧٨٠	٠	٠٠
النـواصره		١٤	[illegible]	٣٥٦	٩٦٤	[illegible]	١٧٨	٠	[illegible]
ام الدهن		[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]

رئيس المؤسسة الاقليمية الاردنية المفوض

احمد الطراونة

١٩٦٧/١/٢١

قرار تخلي عن الاستيلاء رقم (٥)

صادر بمقتضى المادة (٤ ــ ﻫ) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ المعدل

بناء على تنسيب المدير العام للمؤسسة الاقليمية الاردنية رقم م ر/١١/٥/٢٤٨ تاريخ ١٩٦٧/١/٢٦ اقرر استناداً لاحكام المادة (٤ ــ ﻫ) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ المعدل التخلي عن الاستيلاء عن مساحات قطع الاراضي المبينة اوصافها ادناه والتي سبق ان استولى عليها بقرار الاستيلاء رقم (٦٠) تاريخ ١٩٦٦/٧/٦ المنشور في العدد ١٩٣٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٦/٧/٢٥.

القريـــة	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	مساحة كامل القطعة		المساحة المتخلي عنها	
				متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
مزرعة المخيبة التحتا	المزرعة الشرقي	٦	٢٤	٤٢٧	٥١	٤٢٧	٥١
			٢٦	٦٤٩	٣٠	٦٤٩	٣٠
			٣٠	٢٤٤	٥٠	٢٤٤	٥٠
	المزرعة الغربي	٧	١	٤١٣	١٦٢٠	٥٣٤	٢٤٩

١٩٦٧/١/٢٨

رئيس المؤسسة الاقليمية الاردنية المفوض

احمـــد الطراونة

شؤون البلديات

اعـــلان

١ ــ وافق معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية عملاً باحكام المادة السادسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ على القرار رقم (٧٠) الصادر عن مجلس بلدية طيبة بني علوان بتاريخ ١٩٦٦/١٢/١٢ والمتضمن توسيع حدود منطقة البلدية بحيث تشمل ما يلي : ــ

١ ــ الحدود القديمة المنشورة في العدد (١٤٣٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٣٠ آب لسنة ١٩٦٦ .

٢ ــ كامل ارقام القطع (١٣ ، ١٢ ، ١١ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٩ ، ٨ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٢٨ ، ٤٤ ، ٤٨ ، ٤١ ، ٤٧ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٢٧ ، ٣٧ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٢٦) من حوض رقم (٣) الجواري الشمالي .

٣ ــ كامل ارقام القطع (١ ، ٢ ، ٣) من حوض رقم (٣٥) المغراق .

٤ ــ كامل ارقام القطع (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٧ ، ٨) من حوض رقم (٣٦) الحاكورة .

٥ ــ كامل القطعة رقم (١٠) من حوض رقم (٣٧) حديقة المدرسة .

٦ ــ كامل ارقام القطع رقم (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) من حوض رقم (٣٨) ابو الطلح .

٧ ــ كامل ارقام القطع (٨ ، ٧ ، ٦ ، ٥ ، ٤ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢٥ ، ٢٤ ، ٢٣ ، ٢٢ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦) من حوض رقم (٣٩) الفوا ني .

٨ ــ كامل ارقام القطع (٥ ، ٤ ، ٣ ، ٢ ، ٧ ، ٩ ، ٨) من حوض رقم (٤٣) الظهر الجنوبي .

٩ ــ كامل ارقام القطع (١ ، ٢ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤) من حوض رقم (٥٣) خلائل البترول .

١٠ ــ كامل ارقام القطع (١ ، ٣٤ ، ٣٣ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٢٢ ، ١٦ ، ٢٥ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ٤) من حوض رقم (٥٤) الفروة الغربي .

١١ ــ كامل ارقام القطع (١ ، ٢ ، ٤) من حوض رقم (٥٥) الفروة الشرقي .

١٢ ــ كامل ارقام القطع (٢٥ ، ٢٦) من حوض رقم (٥٦) المربعة .

١٣ ــ كامل ارقام القطع (٣١ ، ٣٢ ، ١٨ ، ٣٠ ، ٢٩ ، ٢٨ ، ١٦ ، ١٥ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٤٢ ، ٤٣) من حوض رقم (٥٧) ابو معلي .

١٤ ــ كامل ارقام القطع (١١ ، ١٣ ، ٢٧ ، ٣٥ ، ٣٦) من حوض رقم (٥٩) ابو البلوط .

١٥ ــ كامل ارقام القطع (١ ، ٢٢ ، ١٥ ، ٢١ ، ٣ ، ١٤ ، ١٠ ، ٩ ، ٨ ، ٧ ، ٦ ، ٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٦ ، ٢٠ ، ٢٣ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ٢٥) من حوض رقم (٦١) الاطار .

اعلان

٢ ــ وافق معالي وزير الداخلية للشؤون البلديـــة والقروية عملا باحكام المادة الخامسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ، تأسيس بلدية في قرية دورا / الخليل على ان تشمل حدودها ما يلي :ــ

١ ــ كامل قطع الحوض رقم (٢٧) البلد القديم

٢ ــ كامل قطع الحوض رقم (١٢) عقبة كنار

٣ ــ كامل قطع الحوض رقم (١٣) الشعره

٤ ــ كامل قطع الحوض رقم (١٤) سراح غنيم

٥ ــ كامل قطع الحوض رقم (١٥) الشرفه

٦ ــ كامل قطع الحوض رقم (١٦) الفارعه

٧ ــ كامل قطع الحوض رقم (١٧) بئر الحمام

٨ ــ كامل قطع الحوض رقم (١٨) السمقة

٩ ــ كامل قطع الحوض رقم (١٩) الحديقة

١٠ ــ كامل قطع الحوض رقم (٢٠) ناقة نوح

١١ ــ كامل قطع الحوض رقم (٢١) خلة سيرتا

١٢ ــ كامل قطع الحوض رقم (٢٢) وادي ابو القبيرة الغربي

١٣ ـ كامل قطع الحوض رقم (٢٣) عين الغرق
١٤ ـ كامل قطع الحوض رقم (٢٤) الميدان الشرقي
١٥ ـ كامل قطع الحوض رقم (٢٥) الميدان الغربي
١٦ ـ كامل قطع الحوض رقم (٢٦) كرم محليس
١٧ ـ كامل قطع الحوض رقم (٢٨) المدارس
١٨ ـ كامل قطع الحوض رقم (٢٩) كرم ابو حلقة
١٩ ـ كامل قطع الحوض رقم (٣٠) ابو اظباره
٢٠ ـ كامل قطع الحوض رقم (٣١) العباهره
٢١ ـ كامل قطع الحوض رقم (٣٢) قنان ابو سمره
٢٢ ـ كامل قطع الحوض رقم (٣٣) خربة الثوابتة
٢٣ ـ ارقام القطع (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠) مؤقت من حوض رقم (٣٤) خربة الحنينة
٢٤ ـ ارقام القطع (١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٢، ١١، ١٠، ٩، ٨، ٥، ٤، ٦، ٧، ٣، ١٠٤) مؤقت من حوض رقم (١٠) وادي ابو القمره .

اعلان

تم انتخاب السيد محمد مصطفى شريم نائبا لرئيس بلدية الرصيفه .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

الدكتور قاسم الريماوي

اعلان

نتائج الانتخابات البلدية التي جرت في بلدية البيره بتاريخ ١٩٦٤/٢/٨ :

اسماء الفائزين	عدد الاصوات
١ ـ ماجد محمد طالب الشكوكاني	٧٩٠ صوتا
٢ ـ دخل الله جابر قاهوف	٧٤٣ صوتا
٣ ـ عبد الجواد صالح عطا	٦٧٢ صوتا
٤ ـ وديع محيسن حسن	٦٦١ صوتا
٥ ـ ابراهيم خليل الفار	٦٤٩ صوتا
٦ ـ نعمان يوسف علي منصور	٥٣٨ صوتا
٧ ـ احمد درويش علي	٥٠٩ صوتا
٨ ـ مطر فرهود جبر	٤٧٤ صوتا

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (١) لسنة ١٩٦٧

عملا بالصلاحية المخولة الي في المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل من قبل مجلس الوزراء العالي اقرر ما يلي :

اولا ـ يحظر استيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التالية كما يحظر التعامل معها بالذات او بالواساطة باعتبار ان وضعها يتعارض والقانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ووفقاً للقواعد المقررة :ـ

١ ـ حظر التعامل نهائياً مع الشركة العاجية (C.L.T.R.E.C.)
Compagnie Ivorvienne De Transport rural et commun.
وهي شركة لسيارات الاجزة ـ انما هي شركة اسرائيلية حكما باعتبار ان الرأس المال الاسرائيلي ممثلا بالمستر ماير صاحب الشركة الاسرائيلية Mayer يساهم فيها .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٧/٢/١٩ .

٢ ـ حظر التعامل نهائيا مع الشركات السياحية الارجنتينية التالية :

1— Venus
2— Maris
3— Eilat
4— Katz

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٧/٢/٢٠

٣ ـ الشركة الانجليزية Souble coffee Ltd-
وعنوانها H.C.Lowy 3/4 Balfour place—london W.I.
والتي تتعاطي اعمال الوكالة في انجلترا للشركة الاسرائيلية Elite food industries ltd. واستيراد البن المطحون منها .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٧/٢/١٩ .

٤ ـ حظر التعامل نهائيا مع الشركة الانجليزية Hill,Samuel & Co. Ltd.
وعنوانها : 100 Wood street,E.C.2.
انما هي شركة صهيونية الميول باعتبار انها نشأت من اندماج الشركة الانجليزية :
Philip hill,Higginson erlangers ltd.
M.Samuel & Co.Ltd.
والشركة الصهيونية الميول .
التي سبق ان حظر التعامل معها نهائيا في المؤتمر الواحد والعشرين .
كما يسرى هذا الحظر على فروعها التالية :

الشركة الانجليزية : 1 — New York London Trustee Co.

الشركة الانجليزية : 2 — London Bridge Finance.

الشركة الاميركية : 3 — Hill Samuel Inc.

وذلك اعتباراً من تاريخ ١٠/٢/١٩٦٧ ؛

٥ — الشركة الانجليزية : F. De — Duve.

وعنوانها : 84 Heath Street, Hamp Stead London, N.W:3 England.

والتي تتعاطى اعمال الوكالة العامة لبعض الشركات الاسرائيلية في لندن ؛

وذلك اعتبار من تاريخ ١/١/١٩٦٧ .

٦ — الشركة الانجليزية : Lanita Ltd.

وعنوانها : Langham House — Regent Steel London W.I England.

والتي تتعاطى اعمال الوكالة العامة لبعض الشركات الاسرائيلية في لندن .

وذلك اعتباراً من ١٣/٢/١٩٦٧ .

٧ — الشركة الانجليزية : M. Beller Supadent Eauipment Co. Ltd.

وعنوانها : 12 Golderslea, Fincbley Roas London, England.

والتي تعمل وكيلة او مستوردة اساسية لشركات او منتجات اسرائيلية .

وذلك اعتباراً من ١٣/٢/١٩٦٧ ؛

٨ — الشركة الانجليزية : F.D. Copeland And Sons.

وعنوانها : 115 Grays Road London W.C.I. England.

والتي تعمل وكيلة او مستوردة اساسية لشركات او منتجات اسرائيلية .

وذلك اعتباراً من ١٠/٢/١٩٦٧ .

٩ — الشركة الانجليزية : P. Neuhaus

وعنوانها : 119 Hamilton Terrace, London, N.W. 8

لكونها وكيلة او مستوردة اساسية لمنتجات الشركة الاسرائيلية N. Aftall gangsam

وذلك اعتباراً من ١٠/٢/١٩٦٧ .

١٠ — حظر التعامل نهائياً مع الشركة البريطانية : Security Trust Co. Of Birmingham.

وعنوانها : 9 Temple Street, Birmingham 3.

انما هي شركة صهيونية الميول باعتبار انها مملوكة بنسبة ١٠٠٪ لاشخاص يثبت عليهم الميول الصهيونية .

وذلك اعتباراً من ١٣/٢/١٩٦٧.

١١ — الشركة الفرنسية : Forges de Strasbourg.

وعنوانها : 89 Rue de faubourg saint-honore paris 80.

لانتساب الجنرال كوينج الى عضوية مجلس ادارتها الثابت عليه الميول الصهيونية .

وذلك اعتبارا من ١٣/١/١٩٦٧ .

١٢ — حظر التعامل نهائيا مع شركة « الفي اخوان » :

1- Alfi Brothers. مخازن الفي العامة في عبدان

2- Alfi's General. مخازن الفي في البريم وعبدان

وذلك لقيام عائلة الالفي بتسفير اليهود بصفة عامة ويهود العراق بصفة خاصة الى اسرائيل كما انهم يؤدون اعمالا دعائية وقنصلية للسياحة والتجارة الاسرائيلية ومنح السمات الاسرائيلية .

وذلك اعتبارا من ١٤/٢/١٩٦٧ .

١٣ — الشركة الالمانية : Alfred Heyn.

وعنوانها 9-10 Salzufer-1 Berlin 10 Charlottenburg 2- Germany

والتي تقوم باعمال الوكالة في المانيا للشركة الاسرائيلية للمعلبات Salokol.

وذلك اعتبارا من ٦/١/١٩٦٧

١٤ — حظر التعامل نهائيا مع الشركة الكندية Eagle auto motive parts

وعنوانها : 1400 Weston road.

لانها شركة صهيونية الميول باعتبار انها مملوكة للمدعو Edward Levy الممنوع من دخول البلاد العربية .

وذلك اعتبارا من ١/١/١٩٦٧ .

١٥ — المؤسسة الاميركية، وعنوانها : Rockefeller laurence S. Associate

لمساهمتها في ثلث رأسمال الشركة الاسرائيلية Elron Electronices inc.

وذلك اعتبارا من ٥/٣/١٩٦٧ ؛

١٦ — الشركة الاميركية : Export procurement corp.

لقيامها بتحويل الشركة الاسرائيلية . Palestine engineering stores

بالقروض التي تمكنها من شراء ما تحتاجه نقداً من منتجات الشركة الاميركية . Wisconsin motor corp

التي تعمل وكيلة لها في اسرائيل .

وذلك اعتباراً من ٥/٣/١٩٦٧ ؛

١٧– اتحاد جمعيات التعاون في السويد : Kooperaitiva Förbundet.
والذي يقوم بدور المستورد الإساسي للمنتجات الاسرائيلية من الفواكه والحمضيات .
وذلك اعتباراً من ٥/٣/١٩٦٧ .

١٨– حظر التعامل نهائياً مع الشركة الايطالية : Starmet
لملكيتها للمدعو Erich Zvi Rosenberg الاسرائيلي الجنسية .
وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١٩– يسرى الحظر النهائي المفروض على شركة Ridgway باعتماد اسمها الكامل الآتي Ridgway Travel Ltd
وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢٠– يسري الحظر النهائي المفروض على الشركة الاميركية Helena Robinstein
على فروعها التالية:
1 — Helena Rubinstien Of Argentina, S·A. (Inc).
2 — Helena Rubinstien De Bilezo, S.A. (Brazil).
3 — Helena Rubinstien P.R. Inc. (Puerto Rico).
4 — Compania Commercial De Bilezo, Helena Rubinstien De Centro American, S.A.(Guatemala)
وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية :

٢١– يسرى الحظر النهائي المفروض على الشركة البريطانية : Ralli Brothers Ltd
على فرعها الشركة الكينية : Ralli Brothers (Kenya) Ltd
Koinange Street, Sadler House, 7 th Floor, P.O, Box 9794 Nairobi Kenya.
وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢٢– يسرى الحظر النهائي المفروض على الشركة البريطانية : Ralli Brothers Ltd
والمؤسسة السويسرية Discount Bank (Overseas) Ltd على فرعها الشركة .
الاسبانية : Ralli Brothers (Spain)
وعنوانها : Torre De Madrid Planta 13, No 7 Madrid.
وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية :

٢٣– يسرى الحظر المفروض على الشركة الكندية . Joseph E. Seagram & sons :
على فرعها في كولومبيا الذي يحمل اسم David Y eduard ruyna.
وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢٤– يسرى الحظر النهائي المفروض على الشركة الكندية Distillers corp..Seagram ltd
على فروعها الاربع الموجودة في كل من كندا وبريطانيا والولايات المتحدة والتي تحمل اسم :
Joseph E. seagram & sons.
وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

٢٥– يسرى الحظر النهائي المفروض على المنظمة الصهيونية United gewish appeal
تحت اسم Kom hayesod ltd.
على فرعها المنظمة الصهيونيــة Israel education fund of pho united gewish appeal
وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢٦– يسرى الحظر النهائي المفروض على نادي البحر الابيض المتوسط على فرعه الشركة الفرنسية :
Societe touristique havas-club mediterranee.
باعتبارها مملوكة بنسبة ٥٠٪ من رأسمالها لنادي البحر الابيض المتوسط الأمرالذي يجعله في حكم الشركة الأم لها وفقا للقواعد المقررة .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢٧– يسرى الحظر النهائي المفروض على نادي البحر الابيض المتوسط عــلى شركتيه الفرعيتين التاليتين :
1— Societe immobiliere club mediterranee corse.
2— Club meniterrauee immobiere..
وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية..

٢٨– يسرى الحظر المفروض على الشركة الاميركية Colt industries inc
على فروعها التالية :
1— Chandler cvons control system division.
2— Col's inc firearms division.
3— fairbanks morsc power systems ciʌisicn.
4— Fairbanks morse pump division.
5— Fairbanks morse weighing systems division.
6— Pratt & whitne machine too division H. & m. wilson cperation,
7— Quincy Compresor Division.
8— Pennsylvania Coal & Cocke.
9— Liberty Industrial Park Corp.

هذا ويعدل اسم الشركة الاميركية المحظور التعامل معها تحت اسم : Sterling Die Co
الى الاسم الجديد التالي : Sterling Die Operation.
وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

٢٩– يسرى الحظر النهائي المفروض على الشركة الانجليزية : Ralli Brothers
مع شركة التأمين الانجليزية : Orion Insurance
والمسماة سابقاً : Ralli Brothers Bankers
وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٣٠– يسرى الحظر المفروض على الشركة التركية :
Sigaila Biradrler Halefi A. Sigalla Ve Ortakiara Komandit Sirketi.
باسمها الجديد الآتي : Sigalla Biradrler Halefi G. Kornflit Ve Ortagi Adi Komandit Sirketi
وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ثانياً : يسرى الحظر المفروض على الشركات والاشخاص السالفي الذكر اعتباراً من التاريخ المبين بجانب كل منها على ان لا يسرى هذا الحظر على منتجاتها الثابت شحنها من مصادرها الى الاردن او فتح اعتماداتها قبل تاريخ نفاذ الحظر.

ثالثاً : الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التي يشملها الحظر يجب ان تلغى من البنوك كل ما امكن ذلك ، ولا يجوز تجديدها اذا انتهت مدتها قبل الشحن في اي حال من الاحوال .

وزير المالية — الجمارك

سعيد الدجاني

امر اناطة

صادر بمقتضى البند (ب) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة من قانون الإتجار مع العدو

انا وزير الداخلية استنادا الى الصلاحيات المخولة الي في البند (ب) من الفقرة (أ) من مرسوم الاتجار مع العدو لسنة ١٩٣٩ (حارس املاك العدو) ووفقا للارادة الملكية السامية المنشورة في العدد (٢٠٣٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٠/٨/١٦ وعملا بجميع الصلاحيات الاخرى المتعلقة بهذا الشأن فقد امرت باناطة جميع الاموال المنقولة وغير المنقولة : الكائنة في المملكة الأردنية الهاشمية التي تخص الاشخاص التالية اسماؤهم في قرية بيت حنينا .

وزير الداخلية
وصفي ميرزا

مایر حسیدوف	الفس ارياد	كاروا حايم وآب
يعقوب موشه ليكيف	سلطانه كارول	فاني مارجوليس
ساندى رحمين	روز اليكا فلاشيلي	سيبا مارجوليس
يوسف زيفا كاسترو	مسز اكليوم	اهادار وايزمان
اران اسكنازى	مسز هاري بن	رازا فاجيتادم
حماديا ايليا	ديمتري جفيدون	جويلا وايزيوج
موشى ليون كوهين	ازيا عزات	الفرد وايزمن
كونتينا جوانا	جوزيف اليستر	كارول وايزمن
يودا لابي	ماري زيدلر	فرين . د. دافيد
و.ل. زيتوز	نسيم زيدلر	هايني . د . دافيد
اسحق كاسبك	ماير جروتسني	بن . جولد ريخ
ايوب جوزيف حكيم	سادار جروتسني	برفسور نفقالي
دورث دافيد يفشي	هاري شپر	فكتوريا حسيدوف
رالي دافيد بارتو	هاري ارهند	سيمون سربيلينس
موشه ابلفين	بيتي فاز ميرج	موريس جولد ستشاين
ماكس كريمرزمن	بانل برنشتين	

امر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحية المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقرر منع تداول المطبوعات التالية في المملكة الاردنية الهاشمية مع مصادرة ما قد يكون مطروحا منها في الأسواق الاردنية، وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

١ ـ الخارطة السياحية لمدينة القدس وتحمل اسم(JERUSALEM upon your palm)طباعة المطبعة التجارية بالقدس (حقوق الطبع لعام ١٩٥٢) .

٢ ـ كتاب (اني اعترف) اصدار مؤسسة بيكار دار ـ عمان .

مراقب المطبوعات العام
امين ابو الشعر

امر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقرر منع دخول وتداول المجلات المدرجة ادناه في المملكة الاردنية الهاشمية ، وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك :

اسم المجلة	مكان الصدور
١) الشبكة	بيروت
٢) السينما والعجائب	«
٣) الكاميرا	«
٤) الف ليلة وليلة	«

مراقب المطبوعات العام
امين ابو الشعر

المحامون

دفع المحامون المذكورة اسماؤهم ادناه رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٦٧ .

١ ـ السيد نجيب الشريدة
٢ ـ مأمون الحايري
٣ ـ انور السعد
٤ ـ الشيخ رشدي مريش
٥ ـ الشيخ علي [illegible]

الاطبــــاء

صرحت وزارة الصحة لكل من : —

١ — الدكتور مصطفى عبده شعبان الأردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب (M.D.) من جامعة استانبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية علما بأنه عمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦٣ .

٢ — الدكتور خليل صالح عارف عزوقه الأردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة الأسكندرية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة وفقا للفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦٣ .

٣ — الدكتور غازي احمد حسن الأردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة عين شمس ودبلوم التوليد وامراض النساء من الجامعة المذكورة بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦٣ .

٤ — الدكتور محمد علي ذياب دامر الأردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب (M.D.) من جامعة انقرة بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقا الفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦٣ .

٥ — الدكتور جورج توماس بروكتور الأمريكي الجنسية والحائز على شهادة دكتــور في الطب من جامعــة تينيسي بالولايات المتحدة الأمريكية وشهادة التخصص في الأشعة من الجامعة المذكورة بتعاطي مهنة الطب في المملكــة الاردنية الهاشمية على ان يكون عمله محصورا في مصح البركة للأمراض الصدرية في العروب. وان لا يتقــاضى اجورا من المرضى وان لا يعطي وصفات طبية بأسمه الخاص .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة ما يلي : —

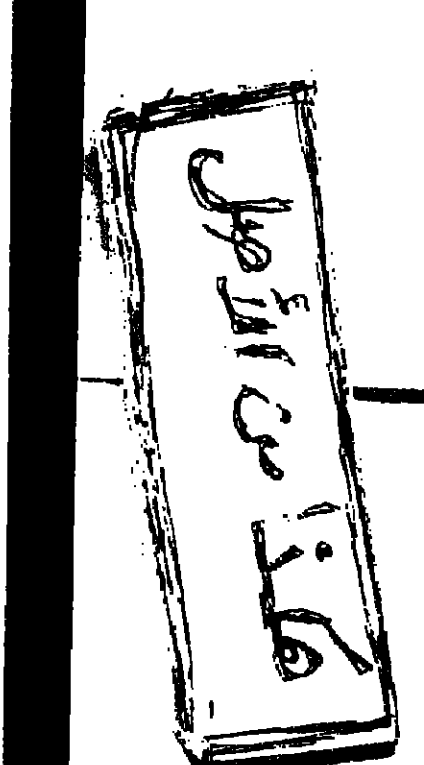
١ — فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مطار حيدر اباد وميناء بونديشيري في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٢٤/١/١٩٦٧ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٢ — رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من ميناء كوشن . مطار تيرشير باللي مقاطعة اكولا ومقاطعة بلدهانا من ولاية مهاراشترا في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٢٤/١/١٩٦٧ .

٣ — فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مدينتي اندامان ونيكوبار . مقاطعة كالاهاندى ومقاطعة كتاك من ولاية اورسا مقاطعة بونديشيرى من ولاية بونديشيري . ميناء فيزاخابوتنام ، مقاطعة دهاروار من ولايــة ميسور ميناء كوشن . مقاطعة بونا من ولاية مهاراشترا في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٨/١/١٩٦٧ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٤ — رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة شامبران ومقاطعة دار بهانجا ومقاطعة دهانباد ومقاطعــة مونغير ومقاطعة باتنا ومقاطعة ساهارسا ومقاطعة شاهاباد من ولاية بيهار ، مقاطعــة اللي ومقاطعــة كيولن ومقاطعة تريفاندرم من ولاية كيرالا ، مقاطعة اجرا من ولاية لوتلر برادش ، مطار حيدر اباد في الهند ، مقاطعة كافتي في الفلبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٨/١/١٩٦٧ .

٥ — رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مرفأ كالكتا في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٨/١/١٩٦٧ .



الاعلانات

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحليــة للتنظيم والابنية في العاصمة رقــم ٦٥٢ تاريخ ١٩/٩/١٩٦٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التنظيمي رقم أ ع ج / ١٣١٣ تاريخ ١٣/٧/١٩٦٦ المنظم بتخطيط منطقة نجي (٤) التليل ماركا . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (٣٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح بأستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنــة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/١/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيــة في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقــم ٨٢١ تاريخ ١٩/١١/٩٦٦ تعلن اللجنــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة انهــا قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقــم أ ع ب /٢١٦٣ تاريخ ١٤/٧/١٩٦٤ المنظم بتخطيط طريق لقطعة الارض رقم ٦٨ حوض ١٨ وادى صقره بسعة اربعة امتار من الشارع الرئيسي والى عمق اربعة امتار من القطعة رقم ٦٨ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنيــة في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوع واحد) من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/١/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٩٠٠ تاريخ ١٩٦٦/١٢/١٤ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التنظيمي رقم أع ب / ٢١٦٤ تاريخ ١٩٦٤/٧/٢ المنظم بتخطيط درج يصل بين شارع وادى السير وشارع الملفوف بجبل عمان . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح بأستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/١/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧٨٦ تاريخ ١٩٦٦/١١/٢ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بأنها قـــد قررت الموافقة عـــلى ايداع المخطط . التنظيمي رقـــم أع ب /٢١٩٦ تاريخ ١٩٦٦/٧/١٤ المنظم لأكمال درج بحي جبل الجوفة الشرقي . لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوع واحـــد) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم مـــا يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/١/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمةرقم٧٤١ تاريخ١٦/١٠/١٩٦٦تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج / ١٣٥٦ تاريخ ٩/١٠/١٩٦٦ المنظم بتغيير استعمال بعض قطع الأراضي في جبل عمان ــ الملفوف الغربي موضع التنفيذ استناداً للمـــادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٧/١/٧ .

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٩٤ تاريخ١٩٦٦/٩/٢٦تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة أنها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع د / ١٣١١ تاريخ ١٩٦٦/٥/٢٨ المنظم بتعديل تخطيط بعض الشوارع الكائنة بحي رقم ١٢ جبل النظيف . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورةاثناء الدوام الرسمي ولمدة(١٥ يوما) من تاريخ نشرهذا الأعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكوره خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/١/٧

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم٧٨٨ تاريخ١٩٦٦/١١/١٧تعلن اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمـــي رقـــم أع ج / ١٣٥١ المنظـــم بمخطط ارض جمعية الاسكان التعاونية للمهندسين الزراعيين في موقع مزرعة تلاع العلمي الشميساني . لـــدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيثيمكن لذي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكبب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة(١٥يوماً)من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميةحتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٧/١/٧ .

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنيةفي محافظة العاصمة
ضيف الله الحمود

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في الزرقاء وبناء على قرارها السابق رقم ٧ تاريخ ١٩٦٥/١٠/٣ المتخذ بوضع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم ٦ المتعلق بالغاء شارع في حي ٧ طريق السخنة من مدينة الزرقاء موضع التنفيذ ـ فانها تعلن عن انها ستقوم بتنفيذ ذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسمية وذلك وفقاً للفقرة الرابعة من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ مؤقت لسنة ١٩٦٦ وفي مقدور الراغبين وذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور فيمكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية الكائن فيبلدية الزرقاء وذلك اثناء ساعات الدوام الرسمي من كل يوم .

١٩٦٦/١٢/١١ .

متصرف لواء الزرقاء
ورئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية
فارس الصرايره

اعـــلان

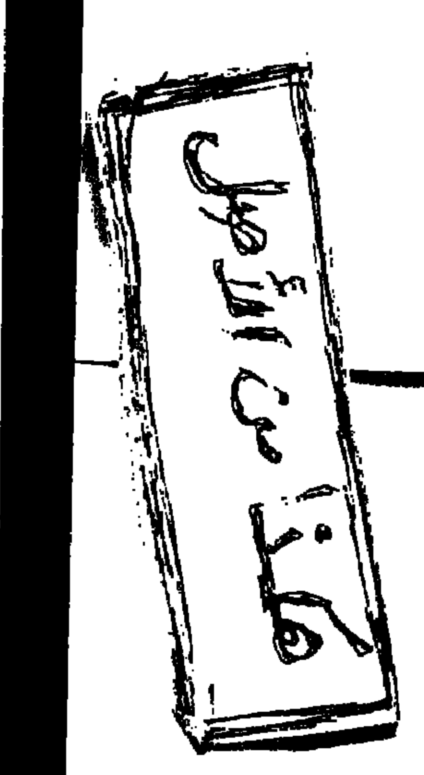
يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في الزرقاء ـ بناء على قرارها السابق رقم ٦ تاريخ ٩٦٥/١٠/٣ المتخذ بوضع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم (١) « المتعلق بفتح شارع في حي البساتين من مدينة الزرقاء » موضع التنفيذ ـ فانها تعلن عن انها ستقوم بتنفيذ ذلك بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسمية ـ وذلك وفقا للفقرة الرابعة من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم٧٩ مؤقت لسنة٩٦٦ وفي مقدور الراغبين وذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية الكائن في بلدية الزرقاء وذلك اثناء ساعات الدوام الرسمي من كل يوم .

١٩٦٦/١٢/١١ .

متصرف لواء الزرقاء

ورئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية

فارس الصرايره



اعلان

منطقة تنظم مدينة جنين

يعلن ، وفقا لاحكام المادة ٤/٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جنين ، قد قررت ، بعد موافقة مجلس التنظيم الاعلى ، ان تضع موضع التنفيذ،مشروع التنظيم الهيكلي المعدل / رقم٦٦/١ المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية لمدينة جنين والذى يهدف الى تعديل عرض الشارع رقم (٧٠) المبثت على المخطط الهيكلي من عشرةامتار الى عشرين مترا وتكملتهحتى يصل الى وادى عين نيني غربا مع اعتبار منطقة الشارع المستحدثة منطقة تجارية وذلك بغية تحسين وتنظيم المدينة وتمشيا مع اتساعها العمراني ، وقد نشر اعلانحول ايداع هذا المشروع لمدة شهرين مع الخارطة الملحقة به في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية لمدينة جنين ، في العدد ١٩٥١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٦٦/٩/٢٠ ـ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسمية بخمسة عشر يوما ، ويعلن ايضا ، وفقا لاحكام المادة ذاتها بانه قد عرضت نسخ من المشروع مع الخارطـــة الملحقة به بالصيغة النهائية في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية في جنين حيث يجوز لجميع ذوى الشأن الاطلاع عليها .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

ورئيس مجلس التنظيم الاعلى

قاســم الريماوي

منطقة تنظيم مدينة جنين

يعلن ، وفقا لاحكام المادة ٤٫٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ١٩٦٦٫٧٩ بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء جنين ، قد قررت بعد موافقة مجلس التنظيم الاعلى ، ان تضع موضع التنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي المعدل رقم ٦٦/٢ المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية لمدينة جنين ، والذىيهدف الى (تحويل شارع الجامعة وشارع الشهداء وشارع التل الواقعة في الحوض رقم٢٠٠٥٧ ـ الى منطقة تجارية نظرا لاتساع المدينة وتقدمها ووجود محلات تجارية عديدة في هذه المنطقة) والذى نشر اعلان حول ايداعه لمدة شهرين مع الخارطة الملحقة به فيمكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية لمدينة جنين في العدد ١٩٥١ من الجريدةالرسمية الصادر بتاريخ ٦٦٫٩٫٢٠ ـ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما ويعلن ايضا وفقا لاحكام المادة ذاتها بانه قد عرضت نسخ من المشروع مع الخارطة الملحقة به بالصيغة النهائية في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية في جنين ، حيث يجوز لجميع ذونالشـــان الاطـــلاع عليهـــا .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

ورئيس مجلس التنظيم الاعلى

قاســـم الريماوي

اعـــلان

تسجيل جمعية خيرية

يعلن ان جمعية قرى الاطفال الاردنية عمان قد سجلت تحت رقم ٣٥٠ بموجب المادة الثانية والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم السادس عشر من شهر كانون الثاني لسنة ١٩٦٧ .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

ذوقان الهنداوي

الغاء امر حل جمعية خيرية

بناء على تنسيب مدير الشؤون الاجتماعية والعمل بالقدس .

أقرر الغاء حل جمعية لجنة المعارف الخيرية المحلية في بيت حنينا الذي نشر فيالصفحة ٢٦٨٣ من الجريدة الرسمية عدد ١٩٧٢ الصادر بتاريخ ٢٥ كانون الأول لسنة ١٩٦٦ وبذلك تعتبر الجمعية مسجلة لدى هـــذه الوزارة كجمعية خيرية تحت رقم جـ / ١١٢ ؟

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

ذوقان الهنداوي

اعـــلان

بمقتضى قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦

عملا بالصلاحية المخولة الي في المادة التاسعة والاربعين من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ ، وبعد اطلاعي على تقرير المصفي ، آمر بالغاء تسجيل « جمعية التوفير والتسليف التعاونية في ابو ديس محدودة المسؤوليـــة بمحافظة القدس» . وشطبها من سجل جمعيات التعاون في هذا اليوم الثالث والعشرون من شهر كانون الاول سنة ١٩٦٧.

مدير دائرة الأنشاء التعاوني

محمد ابراهيم الهنيدي

اعـــلان

تسجيل جمعية خيرية

يعلن ان جمعية ام قصير الخيرية / ام قصير – بمحافظة العاصمة قد سجلت تحت رقم ٣٤٩ بموجب المادة الثانية والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم السادس عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٦٧ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

ذوقان الهنداوي

اعـــلان

صادر بمقتضى احكام المادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسويه رقـــم ١ لسنة ١٩٥٢ الى سكان مدينة رام الله .

ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الاموال غير المنقولة العائد للقطع المبينه ادناه من اراضي مدينتكم قد فتح في دائرة تسجيل اراضي لواء رام الله في التاريخ المبين ازاء كـــل قطعه وعليه أبلغكم بهذا الاعلان بأنه في حالة عدم قيامكم بتسجيل القطع المذكورة في دائرة تسجيل اراضي لواء رام الله خلال خمس سنوات من التاريخ المبين ازاء كل قطعه فان رسوم التسويه الواجب استيفاؤها عن تلك القطع تحسب مضاعفة عند تسجيلها سنداً لاحكام البند الثالث من الفقرة أ من المادة الثانيه من نظام تسجيل الاراضي والمياه .

مأمور تسجيل اراضي لواء رام الله

شاهر ضامن

المدينــة	الحوض	الحــي	القطعــة	التاريــخ
رام الله	١١	—	٢٣	٦٧/١/١٥
رام الله	١٦	—	٨٧	٦٧/١/١٥
رام الله	١٩	١٢	٤١	٦٧/١/١٥
رام الله	٢٠	—	١٢و١٤	٦٧/١/١٥

اعلان

صادر بالاستناد للمادة رقم (١٤) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٥ .

يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض او تاجير القطعتين رقم (١١و١٦) من الحوض رقم(٢٤) من اراضي قرية الشوبك التابعة لمحافظة معان اعتبارا من ١٩٦٧/٣/١ ، سيكون مركز عملها دائرة تسجيل معان .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعـــلان

صادر عن دائرة الاراضي والمساحة

مطروح للايجار بالمزاد العلني اعتباراً من ١٩٦٧/١/٢٨ ولغايـــة ١٩٦٧/٢/١٠ القطع المذكورة ادناه لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ صدور قرار التأجير فعلى الراغبين بالمزايده مراجعة لجنة املاك الدولـــة لقضاء اربد في دائرة تسجيل اربد للاطلاع على شروط المزايده والايجار على ان تدفع اجور نشر الاعلان من قبل المزاود الاخير والذي تم تأجير الارض له .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

القريـــة	رقم الحوض	رقم القطعة
الحصن	٦	١٣
	٦	١٤
	١١	١
		٤
		٥
		٥٥
		٥٦
		٦٥
		٦٦
		٨٠
		٨٢
		٨٤
		٨٦
		٨٨
		٩٠
		٩٢
		٩٤
		٩٨

اعـــلان

يعلن رئيس جمرك عمان بان البضائع المذكورة تاليا قد مضى على وجودها في مركز جمرك عمان اكثر من ثلاثة اشهر ، لذلك وعملا بالبند (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك يعلن بان هذه البضاعة ستباع بالمزاد العلني خلال شهر من تاريخ الاعلان عنها .

رئيس جمرك عمان
ابراهيم الحاج داود

تاريخ دخول البضاعة للمستودع	المصدر	العدد	الوزن بالكيلو	الكشف الفرعي	رقم الكتاب	تاريخــه	نوع البضاعة	اسم صاحب البضاعة	ملاحظـــات
١٩٦٦/٨/٢٧	ع . لبنان	٣	—	١٤٨٨٩	٤٤٥٢/١١/٩	١٩٦٦/٨/٢٧	مصابيح كهربائية	عبد الهادي حموده	وردت ضمن طرد واحد
١٩٦٦/٨/٢٠	ع . قطر	١	—	١٣٠٠٥	١٣٩٨/٨	١٩٦٦/٨/١٨	بندقية خردق	محمد عاهد الشنطي	وردت زيادة عـــن محتـــويات الكشف الفرعي
١٩٦٦/٩/١٠	—	١	—	—	—	—	سيارة ركاب مرسيدس مستعملة	زياد عبد الرحمن خليل	
١٩٦٦/٩/١٩	ع.سوريا	١	٩٩	—	—	—	باص فولكس فاجن مستعمل	آرنست الالماني	
١٩٦٦/٩/٢١	ع.سوريا	٥ قوارير	٨	٦١٧٨٦	مانفست سكة الحديد	١٩٦٦/٩/١٩	مشروبات روحية ــ شمبانيا	عطيه محمد وعبدالرحيم عبدالرحمن	

١٩٦٧/١/١٨

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغييرات حاصلة في شركات عادية عامة

• اعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية المسماه شركة نقليات حواره/اربد ومركزها قرية حواره/قضاء اربد قد تأسست وتسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (١٦٤) بتاريخ ١٩٦٧/١/٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ ــ اسم الشركة : شركة نقليات حواره/اربد المساهمة المحدودة .

٢ ــ غايات الشركة :

أ ــ ان تسير باصات خط اربد/حواره وتكسيات داخل وخارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ب ــ ان تشتري محليا او تستورد السيارات اللازمة لها مع جميع لوازمها من قطع احتياطية وسواها من الادوات والتجهيزات الخاصة بالسيارات .

جـ ــ ان تستأجر او ان تقيم الكراجـــات لمبيت السيـــارات او لاصلاحها في الاماكن التي تختارها وان توظف المستخدمين اللازمين بذلك .

د ــ ان تتعاقد مع اية جهات او اشخاص وغير ذلك مما يساعد على بلوغ الشركة غاياتها كليا او جزئيا .

هـ ــ ان تشترك او تتعاقد على الاشتراك مع اية جهة او هيئة او اشخاص يقوم او ينوي القيام بأي عمل يقع ضمن غاياتها .

و ــ ان تشتري او تستأجر اية اموال منقـــولة او غير منقولة او امتيازات لازمة لغايات الشركة او ان تحصل عليها بصورة اخرى لا سيما ما كان منها ضروريا او ملائماً لغايات الشركة.

ز ــ ان تدفع اجوراً لأي شخص او شركة في مقابل خدمـــات سابقة او لاحقة بشأن مقاولة او مساعدة في مقاولة او ضمان مقاولة تتعلق بتسيير اعمالها .

ح ــ ان تبيع اموال الشركة كليا او جزئيا او ان تتصرف بها في مقابل الثمن الذي تستصوبه ، لاسيما في مقابل اســـهم او سندات في اية شركة اخرى تكون غاياتها كليـــا او جزئياً مماثلة لغايات هذه الشركة .

٣ ــ مركز الشركة الرئيسي : قرية حواره/قضاء اربد

٤ ــ رأسمال الشركة : ٢٤٠٠ الفين واربعمائة دينار مقسم الى ٢٤٠٠ الفين واربعمائة سهم قيمة كل سهم دينار واحد .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار المساهمة في رأسمال الشركة :

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
أ — علي عبد الغني الشطناوي	٣٠٠ سهم
ب — امين اليوسف الشطناوي	٣٠٠ »
ج — محمد خالد محمد للشطناوي	٣٠٠ »
د — محمد علي عبد القادر للشطناوي	٣٠٠ »
ه — فايز علي شنطاوي .	٣٠٠ »

٦ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مدير او مديرين حسبما يتفق عليه المساهمين في القرار الخاص الذي يضعونه لهذه الغاية .

٧ — مسؤولية المساهمين : ان مسؤولية المساهمين محدودة بنسبة ما اكتتب به كل منهم في رأسمال الشركة .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة الموارد والاعمار العربية ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١١٢٩) بتاريخ ١٩٦٧/١/٥ .

١ — اسم الشركة : شركة الموارد والاعمار العربية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — مخائيل اديب الصباغ . اردني — عمان .
ب — سمير اديب الصباغ . اردني — عمان .
ج — عبد القادر علي الغول . اردني — عمان .

٣ — غايات الشركة : التجارة العامة والاستيراد والتصدير ووكالات الشركات المحلية والاجنبية والتعهدات العامة والاعمال الصناعية والتجارية ووكالات التأمين مباشرة او بالاشتراك واية اعمال اخرى .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : القدس .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٦٠٠٠) ستة عشر الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يتولى السيد مخائيل اديب الصباغ (او من ينيبه عنه خطياً لهذه الغاية) مع السيد عبد القادر علي الغول مجتمعين بالتوقيع عن الشركة وتمثيلها قانونيا .

٨ — ابتداء العمل : ١٩٦٧/١/٥ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بأن الشركة العادية العامه المسماه شركة البينا للسياحه لاصحابها (انطون فرنسيس البينا وشركاه) ومركزها القدس قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العاديه العامه تحت رقم (١١٣٠) بتاريخ ١٩٦٧/١/١٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة — شركة البينا للسياحه لأصحابها (انطون فرنسيس البينا وشركاه)

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم —
أ — انطون فرنسيس البينا — اردني — القدس .
ب — فرنسيس انطون البينا — اردني — القدس .
ج — انيس انطون البينا — اردني — القدس .
د — ماري فرنسيس البينا — اردنية — القدس .
ه — اديل فرنسيس البينا — اردنية — القدس .
و — فيكتوريا (هدى) فرنسيس البينا — اردنية — القدس .

٣ — غايات الشركة — اعمال السياحة والسفر .

٤ — مركز الشركة الرئيسي — القدس .

٥ — مقدار راسمال الشركة — (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة — غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — انطون فرنسيس البينا منفردا او من ينيبه عنه .

٨ — تاريخ ابتداء العمل — ١٩٦٧/١/١٥ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية الاجنبية المسماة شركة رسل وشركاه المسجلة تحت رقم (٣) بتاريخ ١٩٦٣/٦/٤ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد (١٦٩٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٧/١٠ قد عينت السيد فؤاد ثيودوري ممثلا لها في الاردن بدلا من السيد انطون ميخائيل صنصور .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة الشركة الكيماوية الصناعية ومركزها عمان المسجلة تحت رقم (٩٣٠) بتاريخ ١٩٦٥/٩/٦ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٨٧٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٥/١٠/١٠ قد فسخت باتفاق جميع الشركاء.

مراقب الشركات
علي الهنداوي

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته .

المدعى عليه الجندي المسرح رقم ٩٨٤٧٦ احمدعلي عبد الله من قرية كفرنجهومن مشيرة العريقات ويسكنهاالتابعة عجلون ومعروف للتبليغ بواسطة مختار علي ابو ناس .

ادعى المدعي العام بالاضافة لوظيفة على المدعى عليه احمد علي عبد الله يطالبـــه بمبلغ ٩ دنانير و٩٥٣ فلساً عن رواتب مستردة ومعالجة مستشفى ..

وبالمحاكمة الجارية قدم ممثل للنيابة السند المبرز م/١ لهذا وسندا للمادة ١٦٠٩ من المجلة اقرر الحكم بالزام المدعى عليه لتأدية المبلغ المدعى به مع الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة دينارا حكما غيابيـــاً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر ١٥/١/١٩٦٧ .

قرار حكم

صادر من محكمة بداية القدس

ضد عبد الكريم محمود نمر من رنتيه ويسكن مخيم بلاطه وفار من وجه العدالة .

استنادا لقرار التجريم وعملا باحكام المادة ٤٠٤ من قانون العقوبات نقرر وضع المجرم عبد الكريم محمود نمر الاشغال الشاقة لمدة ثلاث سنوات وتضمينه عشرة دنانير رسوم محاكمه يحبس في حالة عدم الدفع يوماً واحداً عن كل خمسمائة فلس حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

قرار امهـــال

صادر من محكمة بداية القدس

الى المتهم علي محمد البرناوي من القدس .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايـــام من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وذلك لرؤية القضية الجنائية رقم ٤٥١ / ٦٦ (بداية القدس) التي اقامها الحق العام ضدك بتهمة تداول اوراق نقدية مزورة خلافاً لاحكام المـــادة ٢٤٠ فقره ١ ـــ ر٧٦ عقوبات لسنة ١٩٦٠ وآمر بالقاء القبض عليك فعلى مأمورى الضابطة العدلية القبض عليه وتسليمه الى القضاء وعلى كل من يعلم محل وجوده ان يخبر عنه واذا لم يسلم نفسه خلال عشرة ايام يعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت تصرف الحكومة ويمنع من التصرف بها ويمنع من اقامةاي دعوى وكل تصرف او التزام قام به او تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا عملا باحكام المادتين ٢٤٣(٣) (٤) ٢٤٤ (١) .(٢) من قانون اصول المحاكمات الجزائية لسنة ٦١ وعليه اعلن حسب الاصول وقد تعين يوم الاثنين ٢٧/٢/٦٧ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية القضية .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم مروان ـــ المعروف بواسطة السيد عصام السعدي وسكان حي الحديقة بالزرقاء .

اقرر وعملا باحكام المادة ٣٤٣ فقرة ٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائيـــة لمحاكمتك عن تهمة السرقة مرتين خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العـــدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومـــة وحرمانك من التصرف بها ومنعك من اقامة اي دعوى واعتبار كل تصرف قمت به او التزام تعهدت به باطلا كما اقر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى باب سكن المتهم الاخير وعلى باب قاعة المحكمة وتبليغه للمـــدعي العام ليقوم بتبليغه الى مامور التسجيل المختص لوضع اشارة العجز على املاك المتهم المذكور تمشيا مع هذا للقرار .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية القدس

الى المتهم علي محمد سليمان من الساة الحارثية ويسكن مخيم الكرامة ـــ فار من وجه العـــدالة .

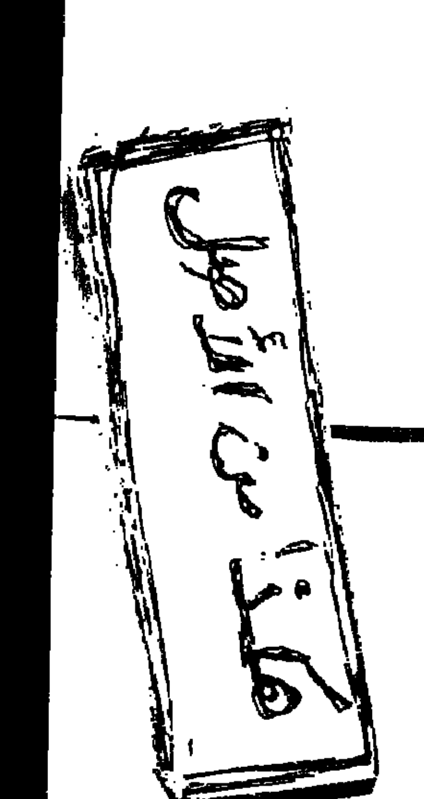
يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائيـــة خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسمية وذلك لرؤية القضية الجنائية رقم ٦٦/٨٢ (بداية القدس) التي اقامها الحق العام ضدك بتهمة الشروع بالقتل قصدا خلافا للمادتين ٣٢٦ و ٧٠ من قانون العقوبات لسنة ١٩٦٠ وارى بالقاء القبض عليك فعلى مأموري الضابطـــة العـــدلية القبض عليه وتسليمه الى القضـاء وعلى كل من يعلم محل وجوده ان يخبر عنه واذا لم يسلم نفسه خلال عشرة ايام يعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ويمنع من التصرف بها ويمنع من اقامة اي دعوى وكل تصرف او التزام قام به او تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا عملا باحكام المادتين٢٤٣(٣) (٤) ٢٤٤(١)(٢) من اصول قانون المحاكمات الجزائية لسنة ٦١ وعليه اعلن حسب الاصول وقد تعين يوم الاثنين الواقع في ٢٧/٢/٩٦٧ الساعة الثامنة صباحا موعدا لرؤية القضية .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى الجندي المسرح رقم ١٠٢٥٩٨ رشيد سليمان رشيد مجهول محل الاقامه .

يقتضي حضورك لمحكمة صلح عمان يوم الأحد الواقع ٢٦/٢/٩٦٧ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافه لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .



خلاصة حكم جزائي

صادرة من محكمة صلح جرش

المشتكي : الحق العام .

الظنين : علي محمد عثمان شحاده — دمشق .

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم سير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٦/٨/٢٣ الحكم بتغريمه خمسة دنانير مع تضمينه الرسوم حكماً غيابياً قابلا للاعتراف والاستئناف :

خلاصة حكم جزائي

صادرة من محكمة صلح جرش

المشتكي : الحق العام .

الظنين : عبد اللطيف احمد قنابه — دمشق مكتب تكسي المهاجرين سائق سيارة رقم ١٢٣٣٠ .

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم سير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٦/٧/١١ الحكم برد المرافق رقم ٤٢٠ تاريخ ٦٦/٤/٢٦ وتأييد الحكم السابق القاضي بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات حكماً غيابياً بحكم الوصاية قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم جزائي

صادرة من محكمة صلح جرش

المشتكي : الحق العام .

الظنين : نصوح العرابش — دمشق تكسي عمومي سوري رقم ٢٣٧٥ .

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم سير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٦/١٠/١١الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي

صادرة من محكمة الاغوار الشمالية

المشتكي : الحق العام .

الظنين : سعيد مصطفى سعيد بركات/ عمان / جبل الجوفه مرسيدس رقم ٢٠٦٥١ .

ثبت بالإدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم سير المسند اليه لذلك تقرر في ٩٦٦/١٢/١٢ الحكم بحبسه مدة اسبوع والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينه اعلاه حكماً غيابياً قابلا للاعتراض .

اعـلان

عملا بالمادة (١٩) من قانون الاستملاك رقـم (٢) لسنة ١٩٥٣ وبناء على قرار المجلس رقـم (٩) تاريخ ١٩٦٧/١/١٨ ، اقرر التخلي عـن استملاك قطعة الارض رقم (١٥) مـن حي (٨) من حوض (١٠) البلد من اراضي الزرقاء والعائدة للسيدين عبد المجيد وابراهيم عوني حجازي وذلك لعدم ملائمتها للمشروع الـذي كان من المنوى انشائه عليها .

رئيس بلدية الزرقاء

قاسم بولاد

مذكرات جلب

بمقتضى حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوي المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاسـم	المحكمـة	التـاريخ	السـاعة	نوع الجرم
جودة رجاء عيسى نويصر	جزاء عمان	٩٦٧/١/٣١	٨ صباحاً	سرقه
سعيد يوسف عبد القادر	المفرق	٩٦٧/٢/١٨	« «	سير
المشتكي محسن خالدمحمد عن المتوفي هاني محسن محمد	الاغوار الشمالية	١٩٦٧/٢/١٤	« «	التسبب بالوفاة
عمر عبد السليمان الشواهين	الاغوار الشمالية	٩٦٧/٢/٢٧	« «	نفوس
مضحي عبد الله محمود ابو حسان	بداية الخليل	٩٦٧/٣/١١	« «	الاتجار وعقداتفاق مع العدو
مصطفى الطاهر المحتسب	صلح الخليل	٩٦٧/٣/٩	« «	اعطاءشيك بدون رصيد
علي الرجا المفيض	صلح الرمثا	١٩٦٧/٢/١٤	« «	احتيال
شركة نقليات حداد	جزاء عمان	١٩٦٧/٢/٢٦	« «	دخل

